

صحيح مسلم

26 - (699) وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا إسماعيل عن عبد الحميد صاحب الزياتي عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن عباس أنه قال لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم .

قال فكأن الناس استنكروا ذلك فقال أتعجبون من ذا ؟ قد فعل ذا من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإنني كرهت أن أخرجكم فتمشوا في الطين والدحض .

[ش (عزمة) أي واجبة متحتمة فلو قال المؤذن حي على الصلاة - لكلفتم المجيء إليها ولحقتم المشقة (أخرجكم) من الحرج وهو المشقة هكذا ضبطناه وكذا نقله القاضي عياض عن رواياتهم (الدحض) قال النووي الدحض والزلل والزلق والردغ كله بمعنى واحد وفي النهاية الدحض هو الزلق والزلل هو الزلق والردغة بسكون الدال وفتحها طين ووحل كثير وتجمع على ردغ ورداغ وأما الزلق فقد قال في المقاييس الزاي واللام والقاف أصل واحد يدل على تزلج الشيء عن مقامه من ذلك الزلق]